

أصول الفقه / سلسلة شرح كتاب الفروق للإمام القرافي / الشيخ

عبد الله عبد الرحمن الغديان (03/01)

عبد الله الغديان

ممتلكاته بعقد البيع هذا من هو عليه هل هو على بعض الورثة من أجل ان يحرم الباقيين لأن بعض الناس يبيع على زوجته كذب يكذب يصير في مرض موته ويكتب يعني يحتال يصير عنده حسد لبعض الورثة لسبب ما من الاسباب ولا يكت به الحدى اولاده -

00:01:08

على كل حال الكتابة هذي فيها اجمال. ولهذا ما نستطيع الاجابة عليها وقامت صلاة الميت وكبر الامام وانا في الشوط الاول الصلاة على الميت ثم بعد الصلاة اكملت الطواف من مكاني ما انتهيت اليه. هذا ما هو ب صحيح. مفروض ان -

00:01:51

انك بدأت من الشوط من اوله وعلى هذا السعي هذا ما يكون السعي صحيح الطواف ما يكون صحيح وهذا يقول وش الافضل في اثناء الليل طلب العلم ولا الصلاة؟ اجمع بينهما اعط كل واحد منها حقه -

00:02:19

شخص قدم من اليمن وفي نيته العمرة الا انه لم يحرم من عند محاذاته الميقات وبعد مضي عدد من الايام في جدة رغبة في العمرة. اذا كان مارا في الميقات -

00:02:45

وهو عازم على العمرة. فاحرامه من جدة احرام دون ميقاته وعليه فدية يذبحها في مكة فان لم يستطع فانه يصوم عشرة ايام. اما اذا كان مر الميقات وليس في نيته عمرة وقال ابروح ان تيسر لي اخذت -

00:03:01

امتي يسر لي ما انا باخذ العمرة ولكن تيسر له واحرم من جده فما عليه شيء. فلا بد من التفرقة وكذلك من قدم من اليمن ولم يكن في نيته العمرة اذا كان ما في نيته العمرة هذا هو الذي اجبت يعني هو القسم الثاني من الجواب -

00:03:22

وهذا يسأل عن طواف الوداع للعمرة ما هو بواجب وما حكم من غادر مكة بعد ان مكث بها عددا من الايام ولم يطف طواف الوداع عليه طواف والله يا اخي هذا ما ما تقرأ كتابك -

00:03:44

وهذا يقول هل هي سنة حلق البنت الصغيرة اللي هي كل واحد للولد والبنت هل يلزم بدأ بطوافه تطوع ان يكمله؟ نعم والا ما يصح وصلاة التسابيح ما ادرى عنها -

00:04:20

رجل اشتمنا في ايام التشريق وهو محرم بعد التحلل الاول عليه فدية المسجد السابق سبحان الله الناس خلاص السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

00:04:45